

(المادة الرابعة)

تحمل الطرف المتعاقد الذي يقدم متعا لتدريب الفني والمهني ففقات الإقامة للتضمين بها ويؤمن لم التدريب اللازم ، وتحمل الطرف الآخر ففقات سفر المتضمنين .

(المادة الخامسة)

كل من يستخدم عمالا فنيين من رعايا الطرف الآخر يتعهد بكافة الالتزامات المنصوص عليها في عقد استخدام هؤلاء العمال ، كما يلتزم بأحكام أى اتفاق للعمل يبرم بين الطرفين المتعاقدين

(المادة السادسة)

يعمل بهذا الاتفاق بعد خمسة عشر يوما من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويمسرى لمدة ثلاث سنوات تجدد تلقائيا لنفس المدة ما لم يحضر أحد الطرفين الآخر برغبته في إنهاء سريانه قبل انتهاء مدته المتفق عليها ستة شهور على الأقل .

تأكيدا لما تقدم ، وقع مندوبا الطرفين المتعاقدين هذا الاتفاق بناء على السلطة المخولة لهما .

حرر ووقع بالقاهرة في ١٥ مارس سنة ١٩٦٢ من نسختين أصليتين باللغتين العربية والفرنسية كل منهما معتمدة ، وفي حالة الاختلاف يرجع للنص الفرنسي للتفسير .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية النيجر	الجمهورية العربية المتحدة
(إمضاء)	(إمضاء)

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٤١٥ لسنة ١٩٦٢ الصادر بتاريخ ١٩ يولييه سنة ١٩٦٢ بالموافقة على إتفاق التعاون الفني والعلمي والثقافي والبروتوكول الملحق به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية النيجر والموقع عليهما في القاهرة بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على إتفاق التعاون الفني والعلمي والثقافي والبروتوكول الملحق به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية النيجر والموقع عليهما في القاهرة بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٦٢ ، ويعمل به اعتبارا من ٢٤ يولييه سنة ١٩٦٣

نحررا في ٢٥ جادى الأول سنة ١٣٩٣ (٢١ يولييه سنة ١٩٧٣)

دكتور : محمد حسن الزيات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤١٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن الموافقة على إتفاق التعاون الفني والعلمي والثقافي والبروتوكول الملحق به بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية النيجر الموقع عليهما في القاهرة بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووافق على إتفاق التعاون الفني والعلمي والثقافي والبروتوكول الملحق به بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية النيجر والموقع عليهما في القاهرة بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٦٢ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر بامانة الجمهورية في ١٧ مقررة ١٣٨٢ (١٩ يولييه سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

اتفاق

التعاون الفني والعلمي والثقافي

بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية النيجر

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية النيجر ، رغبة منهما في تدعيم روابط الصداقة بين البلدين والتعاون الفني في الميدان الاقتصادي بينهما اتفقتا على ما يلي :

(المادة الأولى)

يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين - في حدود امكانياته - أن يقدم للطرف الآخر بناء على طلبه المساعدة الفنية في مختلف نواحي النشاط الاقتصادي وخاصة فيما يتعلق بما يلي :

- ١ - تقديم الفنيين والخبراء .
- ٢ - قبول البعثات الفنية والمانح الدراسية للتدريب المهني والفني .
- ٣ - تبادل العمال الفنيين بفرض استخدامهم وتدريبهم مهنيا وفنيا .
- ٤ - تبادل المعلومات ونتائج البحوث وكذا تبادل الكتب والمطبوعات والأفلام والقوانين والإحصاءات الخاصة بالمسائل الاقتصادية .

(المادة الثانية)

يتعهد الطرف المتعاقد الذي يستخدم خبراء وفنيين من رعايا الطرف الآخر برفع أجورهم ومرتباتهم وعلاواتهم طبقا لقانون المواطنين المعمول به في البلد المنتفع وكذلك كافة المصروفات الأخرى التي يتفق عليها الطرفان .

(المادة الثالثة)

على الطرف المتعاقد الموفد إليه بعثات بقصد التدريب المهني والفني تقديم التسهيلات اللازمة لأعضاء هذه البعثات وكذلك إعداد برامج التدريب المهني والفني ومراقبة تنفيذها . وتحمل الطرف المتعاقد الذي يوفد هذه البعثات ففقات السفر والإقامة لأعضائها .